

01 شرح كتاب الأذان 2-41 من صحيح البخاري II لفضيلة الشيخ

عبدالعزیز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزیز الراجحي

باب الدعاء عند النداء حدثنا علي ابن عياش قال حدثنا شعيب ابن ابي حمزة عن محمد المنفرد عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء الله - [00:00:00](#) رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته قلت له شفاعتي يوم القيامة نعم في مسؤولية هذا الدعاء بعد الاذان وانه وان من قال ذلك من اهل التوحيد - [00:00:16](#) من كان مشركا له ليس له نصيب من الشفاعة قال تعالى هذا مقيد مقيد بما اذا كان موحد يقول هذا الدعاء من الموحدين الشفاعة اما يكون المشركين فليس من سن الشفاعة - [00:00:39](#) النصوص قال تعالى فما تنفعهم في بعض الشافعي قال من قبل ان يأتي يوم اللاب فيه ولا خلقوا ولا شفاء يعني للكافرين اذا كان من المفسدين وقال هذا الدعاء حدثه الشفاعة قل اللهم رب هذه الدعوة التامة - [00:00:58](#) والصلاة قائمة حملة الموسيقى والفضيلة زاد الرياح بسند جيد انك لا تفلس الميعاد وفي ان هذا الدعاء لان الدعاء بهذا الدعاء بعد الاذان موجب لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:14](#) وقوله وابعثه محمود مقام محمود ان خرج البخاري بهذا رواه مسلم في صحيحه اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا عليه فانه ما صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا. ثم اسألوا الله لي الوسيلة - [00:01:31](#) فانها درجة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد وارجو ان اقتنع له فمن سأل الله هي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة زيادة زيادة على هذا انه يصلي على النبي - [00:01:50](#) يصيبه اجره ويقول ثم يصلي اللهم صلي على محمد واذا صلح في بعض كما تشهد اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد حسن - [00:02:07](#) يصلي على النبي ثم يسأل الله الوسيلة. الوسيلة فرج يكون في الجنة منزل منزل النبي بيت النبي في الجنة يقال له وسيلة اعلى منزلة اعلى منزل في الفردوس هي الوسيلة - [00:02:22](#) وهو بيت النبي صلى الله عليه وسلم سقفوا عالصبح بعظ العامة يقول اللهم رب هذه الدعوة يزيد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة التامة ات محمد الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة - [00:02:38](#) هذا غلط الوسيلة هي الدرجة الرفيعة هل تكرر هذا من جهد بعض العوام لا ما ينبغي اللهم ارضى الوسيلة والفضيلة زيادة الدرجة الرفيعة هذا تكرر لا معنى له. اولا لم يثبت - [00:02:49](#) والاذكار توقيفية ما يوجد فيها بعض العوام جهلة والدرجة الرفيعة مثل ما يزيد بعض العامة في الاستفتاح سبحانه اللهم وبمحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ولا معبود سواك - [00:03:07](#) لا اله الا الله تكره لا اله غيره كذلك الصلاة الدرجة الرفيعة هي الوصية الوصية هي الدرجة الرصية فلا بد ان ننتبه للعام على مثل هذا لا لا سنة سنة اعوذ بالله - [00:03:23](#) الشيخ وثبت ايضا مشروعة مستغبة ان يقال بعد اجابة المؤذن في الشهادتين رضيت بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد رسولا فبسم

الله ربنا وبالاسلام ديننا وبمحمد رسولا يقولها بعدها بعد السابقين - [00:03:48](#)

يقول اذا قال المؤذن واشهد ان محمدا رسول الله يقول بعد ذلك رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان

رسوله رضيت بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد - [00:04:03](#)

رضيت بالله ربا وبمحمد نبيا وبالاسلام ديننا رضيت بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد نبيا. وبمحمد نبيا عليه الصلاة والسلام. او بمحمد

رسول. اعوذ بالله ربا وبالنساء ديننا وبمحمد رسولا نعم - [00:04:17](#)

نعم محمد عبده ورسوله رضيت لله ربه وبالاسلام ديننا وبمحمد رسول هذا في الرجاء في صحيح مسلم بعض الناس تظن انه يقال

بعد نهاية الاذان لا يقال بعد الشهادتين وكذلك الاقامة يجيبه يقول مثل ما يقول اذا عقار - [00:04:39](#)

اذا قال تنقظ الصلاة انقظ الصلاة اذا قال حي على الصلاة قل محافظة الله يقول مثل ما اقول الا في الحياة في الاقامة وفي الاذان

نعم الظاهر انه يشهد يعني - [00:05:07](#)

لان هذا لان هذا ذكر يجيب نفسه ما في حاجة يجيب نفسه لانه اصابه وما رضيت بالله ربا يشرع له ان يقوله نعم ايش؟ ليس مراد

الشفاعة. نعم نعم السورة العظمى جميع اهل الموقف الاولين والآخر ومنهم وكافرهم - [00:05:27](#)

للفخر وهي المقام المحدود الذي خاص بالذين نعم ولا ولا نعم. نعم ايش؟ وانما المراد انه يكون. احسنت ها نعم او كذلك يشعر في في

دخول الجنة لان اهل الجنة لا يدخلون الجنة الا بشفاعة - [00:06:10](#)

شعرهم في الابل في دخولها النبي صلى الله عليه وسلم نعم يعني يكون يكون ممن اه ان كان عليه ذنوب يستحق واذا دخلها؟ الاخوة

جميعا والا تكن له ذنوب يشفع لها همة في في الجنة او في رفع درجته او في - [00:07:06](#)

تدخل الجنة بغير حساب وهذا حسب عمله نعم؟ المقام المحمود هي للشفاعة العظمى في موقف القيامة ورد في بعض الآثار ان المقام

المحمود ان يجلسه الله معه فوق العرش باثار ام مجاهد - [00:07:31](#)

قال ابن القيم هذا هو ومذهب اهل السنة والجماعة وهذا من انكره فقد انكره هذا اقوى مفهوم الآثار التي جاءت المجاهد كلها قرأت

هذا قبل ضده بعض الاخوان في هذا البحر - [00:07:59](#)

وكلها تدر عاملة مجادلة عن ابن عباس صاروخ الى مجاهد لكن ما في شيء لكن اقول ما فيها قول شيخ الاسلام يقول ابن القيم ان هذا

هو مذهب اهل السنة والجماعة - [00:08:27](#)

اهل السنة والجماعة هذا اقوى ما فيه لكن اهل السنة يقولون بهذا يكون الشرافات العظمى شيعة الشفاعة عظمى وليس صفة العرش

كل من الامرين هو المقام المحبوب الذي وعدته شفاعة العظمى وهي جالسة فوق العرش اذا ثبت - [00:08:37](#)

وان لم يثبت تكون الشهادة والله يقول شيخ الاسلام ابن قيم هذا هو جاء في آثار لكن الرسالة الخاصة بهذا كلها مجاهد نعم. نعم.

ويفسر فوق العرش. اذا ثبتت تكون امراة. نعم - [00:09:02](#)

باب الاستهام في الالام ويذكر ان اقواما اختلفوا في الاذان فافزع بينهم سعد حدثنا عبد الله ابن موسى قال اخبرنا مالك عن سمير نعم

وفسر ايوه خلاص ها وفسر ايش؟ نعم - [00:09:28](#)

هذا هو هذا هو يعني فوق العرش هذا هو بس ولا ذكر الاثر في هذا؟ ها؟ ايش ولذلك عن النبي اذا ثبت هذا امران العظمى صفة

العرش احمد اهو هذا - [00:10:10](#)

فوق العرش موجودة نعم هم بهذا وبهذا يعني بالامرين اذا ثبت فليكن مجموع الامرين الامة مصاييه في القرآن وفي السنة مصاييك

ربك كما قال المحمود او في الصحيحين وغيرهم ما في اشكال لكن الاشكال في في - [00:11:17](#)

موسى فوق العرش هذا هو الذي يحتفل اذا ثبت فيكون لكل شيء هذا وهذا نعم نعم باب الاستهام في الاذان ويذكر ان اقواما اختلفوا

في الاذان فافزع بينهم سعد حدثنا عبد الله بن يوسف - [00:11:58](#)

قال اخبرنا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لو

يعلم الناس ما في - [00:12:19](#)

النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهوا عليه لاستهموه. ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا نعم الاستهام الاقتراع - [00:12:32](#)

في الاذان قوله تعالى فساهم فكان من المدحضين يعني يونس عليه الصلاة والسلام لما ركب السفينة امتنعت فقالوا اما ان يخرج واحد ولا ثغرة السفينة كل واحد ما يريد ما يريد يفرق اسقط فاستعنوا - [00:12:51](#)

وقع السهم على يونس ولهذا قال فساهم فكان من قيل ان اصرن ان الاستهام لانهم يكتبون اسماعهم في السهام اذا اختلفت بشيء فما خرج سهمه غاب. القرآن وهذا مشروع القرعة في الامور المتساوية - [00:13:11](#)

يشرع فيها القرعة في الاسلام كانوا في الجاهلية يضربون على الخداع تستعملونا ميسر يأخذ ثلاث اقداح اذا اراد الاسلام ان يسافر بثلاث اقناع قدح مكتوب فيه افعل وقدح لا تفعل وقدح غفل - [00:13:36](#)

فيزيلونه فاذا خرج يقول افعل خافوا او اخذوا اذا خرج الثاني لا تفعل احزن. واذا خرج الثالث جاء اجالوه حتى يأخذ احد. فلما جلسوا عوضهم الله استشارة والقرعة بدلا من - [00:13:57](#)

مما يعملون به زاهرية ماشي هو اجابة الاقدار هناك اشياء متساوية تسير على القرآن نفوس كل من نعم نبى متشاركين اناس مثلا او من الفاكهة او من الخضرة فلا يوزن ثم قسموا اقساما وتساوى في نظرهم - [00:14:18](#)

كل يأخذ واحد لكن يجعلون القرآن. يجعلون القرآن حتى يقضوا نفوسهم اذا كانوا ثلاثة يجعلون ثلاث مثلا من العواقب وهذا لفلان وهذا لفلان لفلان بينه وبينه ثم يقول الثالث خذها - [00:14:47](#)

ثم وقعت عليه احد الكومة الكومة الذي له هذا اصلها والاقتراب ويذكر ان قوما اختلفوا في الاذان فاقراً بينهم سعد يعني خالد بن ابي وقاص يعني السلف ايهم يؤذن الاذان فلما كان الناس يتنافسون ويتسابقون الى ذلك احتسابا لوجه الله بدون اجر يأخذونه - [00:15:03](#)

تنافسية في الاذان كلنا يقول انا انا لا اريد الاذى ولا تفصل بينهم الا القرآن ما في فلا تفصل بينهم الا القرآن وكذلك في الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس كان في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يحتهموا عليه الا السهل - [00:15:32](#)

يعني لو يعلمون ما في النداء النداء عن الاذى والصف الاول من الاجر والفضيلة لتسابقوا اليه وتنافسوا فيه وتشاحت فيه حتى لا تفصل بينهم الا القرآن وهو الاستهام وهذا اذا تساوى اذا تفاوض تفاوض في الاذان تساوا في - [00:15:57](#)

تلجاء الصوت وحسنه وفي العلم بالوقف اما اذا لم يتساوا فانه يقدم تقدم الاعلى للوقت اذا اختلفت هذا فاكثر ايها يؤذن اما اذا كان احدهما عنده صوتا او اعلم بالوقت - [00:16:20](#)

فانه يقدم وقته يقول النبي ابن زيد رضي الله عن الاذان القه على بلال فانه ادى صوتا منك مثل ما دخل جماعة دفعة واحدة في الصف الاول دخل جماعة مضت الى ثلاثة الصف الاول الى مقدار ثلاثة. دخل وجلس كل واحد يريد الصف الاول. ماذا نعمل؟ نقرأ الرياء - [00:16:43](#)

اما اذا سبق احدهم فسبق الحق لكن اذا دخلوا دفعة واحدة وتشاحوا يفصل بينهم بالقرآن هذا كثير من الناس لا يباع يأتي مبكرا مؤخر الصفوف في الصف الثالثة والعاشرة ولا يبالي - [00:17:08](#)

نعم. في رمضان لو اتيت يذهب ثوبه لا بأس يتوضأ وليتك على عمود لا بأس يحدث مكان ساعات يذهب ينام او يأكل ويستطع يبيع ويشترى ليس له حق فيها لكن اذا كان اذا كان مثلاً يقرأ ثم - [00:17:26](#)

تجب الوضوء ذهب يتوضأ او تعب في هذه التسعة بعد سارية هو حق له ولو يعلمون ما في التهجير لسبقوا اليه. تهجير التمثيل الى الصلوات فهذه الفضائل هي نوع من التهجير التذكير للصلوات تتنافس - [00:17:54](#)

هذه الفضائل على هذه العبادة العظيمة النداء والصف الاول والتبكير الى الصلوات وكذلك شهود العتمة والصدق. ولو يعلمون ما في العتمة والصبح يعني من الاجر لا فهم ولا حول ولا صلاة العشاء - [00:18:14](#)

وفي دليل على جواز تسليم العشاء العشرة احيانا وما جاء من النهي عن تصفية ذي العتمة وان الابل تعتم فالنهي محمول على غلبة الاسم. قال لا تغلبنكم في الحديث الاخر الذي سبق لا تغلبنكم الاعراب - [00:18:27](#)

عرفتم صلاتكم العتبة العشاء فانهم يعتنون بالابل فانهم اعتنوا بالابل فيتأخرون في الابل فهذا بينهما انه لا بأس بتصدير العتبة احيانا ولكن لا ينبغي ان يغلب على الانسان تسميته بالعتب - [00:18:46](#)

فذهب حول على الغلبة هو الجواز محمول على اه تسوية فيها عشرة وتلاقي الاسم عليها عتبة في بعض الاحيان وهذه الفضائل النداء والصف الاول والتهجير والعقبة والصدق تفوت كثيرا من الناس بسبب الغفلة - [00:19:04](#)

والجهل والاعراض وضعف الجبال لا يبالي بهذه الفوائد. اي نعم. في كلام يا اهل العلم العلماء قالوا انه لا يشرع انه لا ينبغي ان يؤثر كلهم مقال لا حرج نعم - [00:19:22](#)

باب الكلام في الاذان تكلم سليمان ابن سرد في اذانه. نعم من الاجر نعم الاجر والثواب يتسابقوا وتحشفوا. نعم. نعم. على الاقل يوم القيامة نعم هنا لا بأس على من ليس المال مرتبات البيت المال او يأخذ او كذلك اعانات - [00:19:43](#)

بدون شرط اما اما الاجرة راحت ممنوع كان يأخذ اجرها على الاذان اهل الحي يستأذنون شخص يؤذن لهم او يصلي بهم قال لا هذا لا يجوز اخت الاذان على اخذ الاجرة على الاعمال - [00:20:19](#)

على العبادات والقرى اذا لا تفعل لله ولهذا لما سئل يقول اصلي بكم رمضان بكذا وكذا درهم فقال اسأل الله العافية ومن يصلي خلف هذا اصلي بكم كل يوم خمسين ريال - [00:20:43](#)

كل صلاة هذا ما يجوز او فيقول اؤذن لكم كل يوم بكذا وكذا ومثله الحج يحج يستأذن شخص يحج عن فلان في كذا وكذا هذا لا يجوز لكن الارزاق ذات المال مرتبات المال لا بأس المال - [00:21:01](#)

يجب على ولي الامر ان يقوم بكفالة هؤلاء وكذلك المعونات نقص المؤذنين والائمة والمعلمين والمتعلمين والقضاة ورجال كل هؤلاء يقول المرتبات وارزاق من ذات المال او معونات بدون شر. اما الاشتراط لا - [00:21:20](#)

الصراط والاستجارة هذا ممنوع قد فعلت استاذي واحد لكن اذا وانما اخذ الابل لاجل ان يحج يتوصل بالغالب الوسيلة ليحج ويؤدي الفريضة عن اخيه المسلم اذا كان ميتا هذا طيب - [00:21:42](#)

الضعف حجة من اجل المال هذا هو كل هذا فرق رحمه الله بين من اخذ ان يحج وحج اليه حج ليأخذ او اخذ ان يحج ما الفرق بينهما يأخذ يعني ما حج الا ان يأخذ المال قال هذا هو الذي يخفى ان يكون داخلا في قوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا والزينة كان وفيهم اعمالهم فيها لا يحسون - [00:22:05](#)

اولئك الذين في الآخرة النار ما حج من اذن لاجل المعبد اه مثلا اما لاجل المال هذا هو اما اخذ ليحج يعني جعل المال وسيلة للحج. يريد الحج وله رغبة في الحج. لكن اخذها الابل ليتوصل به وليأخذ الفريضة على اخيه المسلم لا سيما - [00:22:28](#)

لا يستطيع ويحب ان يحج لكن ما يستطيع واخذ هذا المال ليتوصل به الان الى رغبته يصغر الفريضة على اخيه المسلم ويزاد من الطواف وفي الصلاة الغسيل الحرام ومن الاعمال التي يعملها. نعم. تأمين القرآن. تعليم القرآن لا بأس به - [00:22:52](#)

القرآن جائز اخرجوا عن اللازم كما ثبت في البخاري ان احق ما حكم عليه الادب كتاب الله. عمل هذا لان الانسان قد يتعطل قد يتعطل في كسل لاولاده نعم. يعني ما هو ما يستطيع احد لانه عليه ديون فهو يعني مشتاق - [00:23:18](#)

يحج بانه رغبة في الحج لكنه ما يستطيع من هذه الدول التي عليه واخذ هذا المال ليتوصل الى رغبته برغبة المشاعر اخذ هذا المال عن اخيه المسلم فليتوصى الى الحج والباقي يرد ما بقي يرد الا اذا سمح له لان ما نقصر ما نقص في المال - [00:23:40](#)

وسيلة توصل ينفق نفقة ذهابا وايابا وكذلك ايضا يذكر عن الهدي والبقية يرد على صاحبه الا اذا سمح له هذا وقال حجة وهو باطلة فلا بأس نعم باب الكلام في الاذان. نعم. تكلم سليمان ابن سرد في اذانه. قال الحسن لا بأس ان يضحك وهو يؤذن او يقيم. هم. حدث - [00:24:01](#)

مسدد قال حدثنا حماد عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزياتي وعاص من اهون عن عبد الله ابن الحارث قال خطبنا ابن عباس رضي

الله عنهما في يوم الردر فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فامرہ ان ينادي الصلاة في الحال - [00:24:25](#)

فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من من هو خير منه وانها عزمه لا وهذا الكلام في اثناء الاذان. هل يصح او لا يصح يتكلم

الله اكبر الله اكبر - [00:24:46](#)

ثم اتكلم اتكلم في مساجد اتكلم مع فلان يا فلان اعطني كذا هو اقع ما قال الحفرة الحفرة فهل يجوز او لا يجوز؟ حاصل خلاف في هذه المسألة ان ان الكلام في الاذان - 00:25:03

كده يحرق وقيل يكره وقيل مباح والصواب انه يكره الا لحاجة المؤذن ينبغي له ان لا يتكلم الا الحاجة قل حاجة مثل رأى اعمى يريد ان يسقط فى فى حفرة فامر بالتشهد بالوقوف فى حلب - 00:25:22

مثلا او امر بشيء او نهى عن شيء احتاجه لا بأس والا فينبغي له ان يستبر الاذان والضحك اشد مكان الطحك اشد من الكلام قال هل تكون من اقوال اربعة يحرم مطلقا؟ يباح مطلقا يكره الى الحاكم. كما دل على الحديث الباب - 00:25:48

حديث الباب سيدنا ابن عباس قال الصلاة في الرحاب. الصلاة في الرحاب لكنها لحاجة الحاجة عدة المطر لما كان في مطر وكان اراد ان ينههم قال الصلاة في الريحان تسلم فاذا تكلم بحاجة فلا بأس - 00:26:07

وفي حديث ابن عباس اه انه قال لمؤذنه لما بلغ مواد الحية على الصلاة امرها ينادي الصلاة في الرجال يعني في البيوت البيوت صلوا في بيوتكم فنظر القوم بعضهم الى بعض استنكروا هذا - [00:26:27](#)

فقال بعض الناس فعل هذا ما هو خير منه. يعني النبي صلى الله عليه وسلم وصارت الرحال عذر في الليلة الباردة او المطيرة في السهو واما في الحضر ففي الليلة البصيرة اما البرد - 00:26:46

هو اخف من السفارة نهاية العذر اللهم الا جئت برد الشهيد خارج عن المعتاد في البلد بينما هذا الكثير العذر والمطر عذر في السفر وفي الحر وهذا وقع من ابن عباس - 00:27:00

في يوم جمعة يقال لمؤذنه في يوم الجمعة اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة ولكن وصلوا في بيوتكم وصلوا في حالكم. دل هذا على ان المطر عذر - 00:27:16

التخلف عن الجمعة والجماعة وفي مشروعية قول الصلاة في الرحاب في يوم المطر. وهو عذر المطر حتى ولو لم يقل المؤذن صلوا في الرحاب. لكن اذا قال لكل هذا من باب الضياع والايضاح - 00:27:30

لكن متى يقال الصلاة في الرحال او في البيوت او صلوا في بيوتهم او صلوا في رحالكم على حسب ما يفهمه الناس في ذلك ثلاث حالات كلها جائزة احدهم ان يقولها بدلا من قول حي على الصلاة حتى على الفلاح - 00:27:42

يؤذن ويقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله. ثم بعد ذلك يقول صلوا في الرحاب صلوا في الرحال. ولا احبى على الصلاة حياكم الله - 00:27:58

او صلوا في بيوتكم صلوا في البيوت الصلاة في البيوت. هذه الحالة الاولى الحالة الثانية ان يقولها بعد الحياتين
 حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الصلاة بعدها الصلاة فى الرحاب الصلاة فى الرجال الصلاة فى البيوت وصلوا فى بيوتكم

صلوا في بيوتكم - 00:28:11

يفرغه. الحالة الثالثة يقولها ويكررها بعد الفراغ من الاذان من الاذان يقول الصلاة في الرحال الصلاة في الرحال الصلاة في البيوت

وهذا هو افضلها يأتي بها بعد الاذان يأتي بعد ذلك كاملا ثم يكررها على حسب الحال - 00:28:31

كما يشر في الكسوف النداء في صلاة الكسوف الصلاة جامع الصلاة جامع كرر على حسب الحال فكذا اذا كان في الصلاة في البيوت

الصلاة في البيوت الصلاة في الرحاب صلوا في بيوتكم صلوا في بيوتكم على حسب ما يسمع الناس - 00:28:51

وبقول انها ازمة يعني ايه الجمعة؟ عزمة يعني واسع وكذا الجماعة والعزمة العزمة ضد الرخص. بل امر مؤكد ومعنى ان الجماعة

واجبة لولا العذر وهو البصر كما العذر والفطر لكان في الصلاة صلاة جماعة وجبة وعزلة واجبة الا ان المطر عذر لكم في الصلاة في البيوت - 00:29:08

00:29:08 - البيوت

شو صفحة مية وسبعة وخمسين نفس الحديث مية وسبعة وخمسين باب هل يصلي الامام بمن حضر وانا احسب يوم الجمعة مئة صفر وخمسين ها اقرأ اقرأ باب الرخصة في البصر والعلم ان يصلي في رحلة؟ نعم اخر الست خمسين - [00:29:31](#)

باب الرخصة باب الرخصة في المطر والعلة ان يصلي في رحله. نعم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ثم قال الا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله - [00:30:00](#)

عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول الا صلوا في الرحال؟ نعم بعدها بابه باب هل يصلي الامام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر - [00:30:20](#)

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيايدي قال سمعت عبد الله ابن الحارث قال خطبنا ابن عباس رضي الله عنهما في يوم - [00:30:36](#)

وابغ فامر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال فنظر بعضهم الى بعض فكأنهم وقال كانكم انكرتم هذا ان هذا فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه وسلم انها عزمة - [00:30:51](#)

واني كرهت ان اخرج ان اخرجكم وعن حماد عن عاصم عن عبد الله ابن الحارث عن ابن عباس نحوه غير انه قال كرهت ان ان اؤثمكم فتجدوا تدوسون الطين الى ركبكم؟ نعم هو ظاهر - [00:31:11](#)

المطر والدحر والبر الشديد والريح فلا سيما في سفر عذر الرحاب فاذا كانت البرية مفترطين في صيامهم يؤذن ويقول صلوا في لحالكم كل واحد نعم هذه الاذان انا لا اقرأ في الاذان في التماطل - [00:31:29](#)

مكروه الا لحافر ظاهر سلام المؤلف انه لا بأس به اذا تكلم سليمان في اذانه كلام محتاج اليه وقال الحسن لا بأس ان يضحك وهو يهديه وهو يؤذن او يقيم - [00:31:53](#)

حديث انا صرت للترجمة انه قال امر المنادي الذي الصلاة في الرحال. هذه في اثناء الاذان في اوساطكم الصلاة واذا تكلم في في جملة غير جمل الاداء وان كان للحاجة - [00:32:08](#)

دل على انه لا بأس ان يتكلم في اثناء جوال الاذان ولو للحاجة من الجمل المشروعة لكن لا يكون هناك حاجة فهو مكروه واذا كانت كلام سيء هذا اشد واشد - [00:32:27](#)

له وجه الاذان يسب او يسكب هذا لا يليق ولا ينبغي. اذا هذا كلام محرم لا يخفي خارج الان فكيف بين الاذان كلام مباح هو مكروه الا لحاجة نعم الفصل - [00:32:46](#)

ايه الفصل هنا الكلام بسكوت يعني في عصر سكوتنا الا اذا كان سكوتنا تحتوي فاصل طويل اما اذا كان تصير عرفا فلا هذا ليس محرم عرفت اذا كان يخشع منه - [00:33:12](#)

هذا محرم. العمل محرم ببطانة له وجه اذا ما استطعت نعم صلي في السيارة الصيام وهو يصلي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الاسحار - [00:33:47](#)

كانت السماء من فوقهم ودلة من تحتهم وصلوا على الراحل لاجل المطر مجموعة يمكن يصلون جماعة نعم ليش لهذا هذا من الاشياء المباحة او من الاشياء المستحبة هذا هذا الذي حصل هذا من الحاجة التي باستثناء فرض السلام ومحبة العطف - [00:34:15](#)

باب اذان الاعمى اذا كان له من يخبره حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن - [00:34:55](#)

ابن ام مكتوم ثم قال وكان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت فيها طراز اذان الاعمى اذا كان لهما من يغفره اذا كان لهم ان يخبروا فلا بأس - [00:35:16](#)

وهذا هو الصواب وذهب بعض العلماء الى المنع لانه لا يصح له الاعمى وقال اخرون يجوز الاطلاق ولكن رحمه الله اذا كان له من يخطئه في الوقت فلا بأس لان الوقت الذي ما يعرف بالمشاهدة - [00:35:34](#)

اذا كان لهم من يصبروا ويعينوا فلا بأس ولهذا كان رجل اعمى لا ينادي حتى يقول اصبحت فهذا هو الذي يقول اصبحت اصبحت

وكان هذا في رمضان يؤذن بليل. يؤذن على الصبح - 00:35:56

نعم باب الاذان بعد الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال اخبرتني حصة رضي الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين - 00:36:15

صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة. هذا وهم من بعض الرواة اصاب احده الدين. حتى كان اذا اذا سكت او اذن كان اذا سكت المؤذن او اذن في الصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين خبيثتين - 00:36:38

ثم اعتكف هذه كما اذا سكت او ابدل المؤذن الصبح وجد الصبح صلى ركعتين خفيفتين. اعتكف قليل كان اذا اذن او سكت اذا اذن المؤذن او سكت المؤذن ان المؤذن انما يؤذن العسكر. يقول لا اذا اذن المؤذن نصفه - 00:36:56

صلى ركعتين ركعتين بهذا مشروع اداء السنة الراتبة للفجر بعد صلاة الفجر اذا بدأ الشيخ يقول هو بدأ الصبح في البيت اذا تمكن من الطريق لو كان اماما بسجن في البيت - 00:37:22

هذا هو الاصل ولهذا كان يصلي في بيته ويضطجع على شق العباد ثم يصلي بالناس. نعم. هكذا ذكره ما يظهر له معنى نتكلم عن الشارع عنكم هذا ايش؟ ها؟ جلوسه - 00:37:44

اه طيب حرصوا لذلك اين الاذان؟ ما في اذان ها طيب ما هي ان تؤذن كان اذا اعتقل المؤذن اذا اعتكف المؤذن حبس نفسه لايش؟ للصبح ومن الصبح صلى ركعتين ولا في الاذان ما في الاذان - 00:38:09

الا ده لا يقول لما ذكر ويدل على هذا المعنى ما اخرج ابو داود من طريقه ابن اسحاق عن محمد جعفر ابن امرأة من بني النجار قال كان بيتي من اطول بيت بيت حول المسجد فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي - 00:38:35

فيجلس على البيت ينظر الى الفجر فاذا رآه ثم قال اللهم اني احمدك واستعينك على قريش ان يقيموا ديننا ثم يؤذن تركنا ليلة واحدة تعني هذه الكلمات. المعروف في حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ثبت المؤذن من الاذان - 00:38:57

لصلاة الصبح وبعد الصبح ركع ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة. نعم. هذا اذا كان سهل اذا اعتناء السحر نعم. ها ايه بعد الركعتين وقد عشقه الايمن اذا صلى كان في البيت - 00:39:17

اما في المخزن فالظاهر انه لا لا يفعل هذا لان نعرف ان الصحابة كانوا يرتفعون في المسجد نعم. قبل ايش هذا الاستراحة من قيام الليل غير الارتجاع بعد الركعتين - 00:39:39

نعم حدثنا ابو نعيم نعم في ارتفاع لقيام الليل هذا قبل استراحة ثم هذا اصلي ركعتين يصلي جاء في حديث لكن ضعيف حدث فيه الامر انما جاء من فعل - 00:40:04

كان يضطجع بينهما الثابت من فعله كما في الصحيحين اما امره فهو اه ضعيف في الارض تشدد الحزم فاوجب الضطجعة بعد الركعتين هل يجب على الانسان ان يضطجع - 00:40:28

هذا من اغلاطه الله اظن ايضا جعلها مرتبطة بصلاة الفجر نعم حدثنا ابو نعيم هذا وجوب الارتجاع للركعة الاولى بعد ركعتين وانه لابد منها وان هذا متعلق بالفريضة نعم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها - 00:40:48

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلاة الصبح. نعم هذا اما امره صلوا ركعتين فهو ضعيف حدثنا عبد الله ابن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:41:21

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم نعم هذا للصائمين في رمضان يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم - 00:41:44

لان احدكم ما دام بلال من سحوره. نعم باب الاذان قبل الفجر. نعم. اذان بعد الفجر بعد الفجر ما في اشكال يعني بعد دخول بعد الصبح لكن الاشكال في الاذان قطعها - 00:42:05

الاذان بعد الفجر ختم بعدها الاذان قبل الفجر هل يجوز ان يؤذن قبل دخول الفجر نعم هذي دلالة على انه لا بأس نعم باب الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي - 00:42:23

المهدي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادي بليل ليرجع قائم ليرجع قائمكم - [00:42:44](#)

ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصبعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا. وقال زهير بسبابتيه احدهما فوق الاخرى. ثم مدها عن يمينه وشماله - [00:43:04](#)

نعم وهذا فيه بلال سيؤذن قبل اذان الصبح وانه لا بأس اذا كان مؤذن في قبل الفجر لا بأس نستحل ان يأكل ويشرب فتطلع الصبح العبرة بطلوع الصبح قبل الفجر فلا يمنع - [00:43:25](#)

كما ان بلال يؤذن قبل الفجر ولهذا قال النبي لا يمتنع احدكم واحدا منكم اذان بلال عن سحوره. يعني هم طعام السحور فانه يؤذن او ينادي في الليل ليرجع قائمكم ليرجع بمعنى يرد يرجع لازم او متعديا - [00:43:41](#)

رجع ومن قوله تعالى فان رجعت الله الى طائفة منهم وقالوا رجعت زيدا ومعنى ليرد القائم ليرد قائمكم. يعني اللي قائم يرده يعني عن طول القيام فالناس يصلون تهجدوا فاذا اذن المؤذن عرفوا ان الوقت او المؤذن الاول عرفوا ان الوقت قريب - [00:43:57](#)

يحتسب صلاته اذا ما يطيل يردها عن طول الثياب او يردها يعني اه يوقفها على القيام حتى يتسحر ان كان ان كان يريد الصوت ليرد قائمكم ولينبه نائمكم النائم ينهه حتى يقوم ويتوضأ - [00:44:22](#)

ويغتسل يدك عليه غسل ويوتر هذا الاذان الاول فيه مخالف ترد قائم ويردها نعم القائم الذي يصلي الليل يرده ويفطره ان الوقت وهذا يدل على ان الاذان الاول ما ينبغي ان يكون بعيد عن الاذان طويل - [00:44:42](#)

ما حصل فائدة منه من نصف الليل او بعد ساعتين او ثلاث ما ما يحصل فائدة لان اذا قام الانسان يكون عليه الوقت جناب يغلبه النوم. لكن اذا كان الوقت - [00:45:00](#)

الساعة الرابع هذا لا بأس ويتوضأ ويتعین ثم يسأل لصلاة الفجر صافي هذه قريبة فكذا كم وقت طويل ما حصل المقصود ولهذا بين الفتنة انه يرد القائل عن صورة يا اخي لينبه الناس حتى يسر ويوتر - [00:45:18](#)

ويتهيا واذا كان يريد ان يصوم الى السحر هذه قاعدة الاذان الاول ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصبعه ورفعها هكذا الى فوق وطأطأ الى اسفل - [00:45:39](#)

وقال زهير بسبابته احدهما فوق الاخرى ثم بدا عن يمينه وشماله ويسعى ان يقول اطلق القول على الفعل يعني ان الاذان اذان الفجر الاذان الفجر ينقسم فجر كاذب الهجر فجر كاذب هو الذي يكون هكذا خط في - [00:45:59](#)

بكبر السماء ثم يرتفض ويظلم اما الفجر الصادق هو الذي يمتد هكذا يمين والشمال ثم يملأ ما بين الاخرى ولهذا وصف وصف قال ليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصبعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اقصى خشب - [00:46:22](#)

كذا معترض ثم ثم يغلب يعني ليس الفجر الصادق الذي يكون من فوق الى اسفل ثم هذا هو الفطر الكامل وتسميه العرب ذنب السرحان فانه يظهر بالاعلى باعلى الصفة ثم لا يخاف - [00:46:47](#)

وهنا مفاهيم الصادق الذي يكون يميناً وشمالاً. ثم يمتد في الافق ويسكر هو الذي يطلع معترض ثم يعم الافق ذاهبا يميناً وشمالاً. ولهذا قال يمتدها في اليمين والشمال يمتد اما الفجر كاذب فهو يعترض في السماء مثل درب السحاب ثم يختفي ويضرب - [00:47:05](#)

الفديو الصادق هو يمتد يمين وشمالاً حتى يملأ ما بين الافق ويسقط اخر ما وقع في التفرقة بينهما رواية جرير ال سليمان عند مسلم وليس الفجر المعترض ولكن نستقيم وفي الحديث اطلاق القول على الشعر - [00:47:31](#)

يتلاحظون عن شيء وليس الفجر ليس ان يقول الفجر او الصبح قبل الفجر يقول ولا ولا طلوع الفجر فعل ولا قول فعل اطلق على الفعل قوله قال وليس ان يقول الفجر او الصبح - [00:47:53](#)

هكذا نعم حدثنا اسحاق قال اخبرنا ابو اسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاء وحدثني يوسف بن - [00:48:10](#)

المروزي قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل - [00:48:32](#)

فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن امي مكتوم. نعم. ففيه دليل على ان انه لا بأس بالاذان قبل الفجر لكن ينبغي ان يكون له مؤذن اخر يؤذن على الفجر حتى لا يغر الناس - [00:48:49](#)

اذا اذن قبل الفجر فلا بأس بشرط ان يكون مؤذن اخر يؤذن بعد الفجر او هو نفسه يعيد الاذان بعد الختم. ولهذا اختلف العلماء هل يشرع الاذان قبل الفجر او لا يشرع؟ من العلماء من قال انه لا يشرع - [00:49:03](#)

الى الذهب الثوري وابو حنيفة ومحمد هؤلاء الشعب. وذهب الجمهور الى انه مسلم لا بأس بهذا الحديث وهيدا انه لا بأس بالاذان قبل الفجر. وهل يكتفى به؟ يعني هل يكتفى به بدون بدون اذان اخر؟ بعض العلماء يقول ولو ما اذن قبل الفصل - [00:49:20](#)

والصواب انه لابد اذا اذن قبل الفجر لا بد ان يؤذن على الفجر اما هو او مؤذن اخر حتى لا يغر الناس فالصوم انه ان الاذان قبل الفجر مشروع ولكن لا يكتفى به عن الاذان بعد الفجر - [00:49:38](#)

وانما يؤذن اذا طلع الفجر مؤذن اخر او هو نفسه يؤذن على الفجر حتى لا يغر الناس. اما ان يذهب قبل الفجر ولا على الصبح نعم ولهذا ذكر المؤلف حديثا - [00:49:56](#)

حديث عائشة ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بام مكتوب ففيه مؤذنة. احدهما يؤذن قبل الفجر وهو بلال والثاني يؤذن على الفجر وهو ابن ام مكتوم قبل الفجر اذا كان مؤذن اخر يؤذن على الفجر او كان هو نفسه يعيد الاذان فكذا يغر الناس. نعم -

[00:50:11](#)

المسألة فيها كلام يا اهل العلم ظاهر الحديث هذا في رمضان هذا ظاهر الحديث وابنه تحتاج الى بحث لكن العلماء انه لا بأس يرون انه لا بأس كما سبق في الجمهور - [00:50:34](#)

لكن فهمم للنبي صلى الله عليه وسلم المؤذن ها خان بلال يؤذن في غير رمضان وهو كان الخلفاء قبل الفجر كما كما صدق يرون انه مشروع. نعم اذا كان له مؤذن اخر ودعاء الصبح هو نفسه. نعم. لا بأس - [00:50:56](#)

نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد. اللهم قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب كم بين الاذان والاقامة؟ ومن ينتظر الاقامة؟ حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري - [00:51:18](#)

عن ابن بريدة عن عبدالله ابن مغفل المزني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلاة ثلاثة لمن شاء حدثنا محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر من انصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:51:43](#)

قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم نعم. وهم كذلك وهم كذلك يصلون الركعتين قبل المغرب - [00:52:05](#)

ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء قال عثمان ابن جبلة وابو داود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذه التجربة معقودة لي بيان - [00:52:21](#)

ما يكون بين الاذان والاقامة من الوقت وانه ينبغي ان يكون هناك وقت بين الاذان والاقامة حتى فبعد اذان المغرب الذي هو لا يكون طويلا الا انه يكون بينهما شيء - [00:52:42](#)

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذان للصلاة فلا تكره قلبنا كل اذان صلاتنا كلها اذان صلاة. فاذا كنا اذانين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء - [00:52:57](#)

الشرعية ان يجعل بين الاذان والاقامة شيئا يصلي الراتبة مثلا غسلت الظهر اربع ركعات يصلي لك اربع قبل العصر فان لم تكن راتبة. صل ركعتان قبل المغرب كما فيها احاديث بين صلاة لمن شاء - [00:53:09](#)

قولوا لمن شاء الا على انها مباحة سنة وليست واجبة ولهذا كراهية ان يتخذها الناس سنة يعني سنة لازمة. فهي سنة لكنها ليست بواجبة. ولهذا قال النبي لمن شاء. جعل الاختيار للانسان - [00:53:25](#)

فمن اراد ان يصلي بعده بعد الاذان فله اجره وله فضله ومن لم يرد ان يصلي فلا حرج ليست لازم ولهذا قال النبي لمن شاء الامام ان يراعي حال المأمومين. اللهم اذا كانوا في السفر مجتمعين - [00:53:42](#)

واقامت الحال فلا بأس. وفي الحديث تسمية الاقامة ادائه كل اذنين المراد بالاذنان الاذان الاولى الاذان تزقه الوقت الاعلام بدخول الوقت الاعلام باقامة الصلاة سمع كلا منهما اذانا قال بعضهم من هذا من باب التهليل - [00:53:58](#)

وقيل الى سنة الاقامة هكذا لانها اعلام اعلام وقت الصلاة كما ان الاذان اعلام بدخول الوقت فصلت اعلام بانه قرب بعد الصلاة في الحديث الثاني ان المؤذن اذا اذن لان الصحابة كانوا كان اناس من الصحابة يبتدون السوائل - [00:54:18](#)

قساحة النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون يعني يجعلونها سترة يقوم فاصحابه يصلون بعد المغرب بعد اذان المغرب صلوا ركعتين يجعلون السواري لهم سترة. يعني العمر التي يكون في المسجد - [00:54:38](#)

زي الرد على من قال ان وقتها المغرب صحيح وانه لا تسع الا لمقدار ثلاث ركعات كذلك ما يفعله بعض الناس يقف امام المؤذن فاذا انتهى من الاذان اقام الصلاة والممكن احد من - [00:54:54](#)

صلاة ركعتين النبي صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام كان الصحابي يفقدون السواري ويصلون ركعتين فيأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيقيم الصلاة وقوله ولم يكن بين الاذان شيئا يعني لم يكن بين الاذان شيئا كثير - [00:55:10](#)

فسرها الآية المعلقة بعضها ولهذا قال عثمان جلبة وابو داود على الشعبة لم يكن بينها الا قليل يعني المغرب غير المغرب فانه يكون بينهما اكثر وقت الاكثر لا لا اذا اذن قامت اذا اذن يعني طلع من الاذان - [00:55:25](#)

اذا عزه قام لا يصوم السواد والحديث الاخر بين كل اذنين اذا انتهى المؤذن قام نفسه اذا كانت السفر مجتمعين لا بأس في البلد قبل كلهم هناك من يأتي هناك من يتوضأ لكن في السفر قد اذا كانوا محددين او في مزرعة نعم - [00:55:51](#)

فالافضل لتأخذ بعض الشيء حتى يتلاحق الناس حتى يتمكن من اراد ان يصلي السنة فيها فضل نعم. نعم. لا لا بأس او يأكل هذا نعم. باب من انتظر الاقامة. حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزهري. قال اخبرني عرة ابن الزبير - [00:56:19](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتان خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن لاقامة - [00:56:50](#)

نعم وقوله من كان اذا سكت المؤذن بالاولى الدعوة الاولى او المناداة الاولى والمراد بها الاذان الاول والثانية الاقامة الاولى اذا سكت المؤذن بالاولى يعني الدعوة الاولى والثانية هي الاقامة - [00:57:11](#)

فلسفة المؤذن لصلاة الفجر قام النبي صلى ركعة ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد ان استبيحت فاذا الركعتان تكون بعد اذان المؤذن وبعد تبين الصبح. لا بد من هذا لابد ان يستمر الصبح ويتحقق طلوع الفجر حتى يصلي الراتبة - [00:57:28](#)

غاصبة لا تصلى الا بعد حقد من طلوع الفجر اذا اذن المؤذن وتبين له الفجر فان كان المؤذن يؤذن قبل طلوع الفجر فلا يسامح حتى يتبين له فجر فلا بد من - [00:57:46](#)

تبين طلع الهجوم المهم تبين العثور اذا كان المؤذن يؤذن على الصبح فلا بأس ان كان يؤذن قبل الصبح ينتظر حتى يتبين له لكن اذا كان يؤذن قبل طلوع الفجر ينبغي ان يؤذن مرة اخرى او يكون له مؤذن اخر - [00:58:01](#)

بلال يؤذن بليل وابن امك ثم يؤذن بعد طلوع الفجر. حتى لا يغرب الناس متقارب فضيلة الشيخ محمد العثيمين يقول ان فيه تحذير اصداؤكم قال بعضهم انه فيه تقديم اكثر دقائق قال بعضهم ربع ساعة - [00:58:18](#)

قال لهم ساعدوا لكن الاقرب والله اعلم انه مقارب لانه اذا نظرت واغشيت التقويم فاذا احتاط الانسان الا يعجل ينبغي للامام ان لا يعدل يتحقق اجعل مثل ما الساعة الساعة الخامسة نصف ساعة - [00:58:44](#)

تتحقق الفجر ما الذي قال هذا؟ ها ابو محسن؟ انا ما ما اظن هذا بص يا عم هذا كثير لما الانسان يسلم قبل بعضهم بعض الناس يقيمون بعد التقرير بعد التقرير بربع ساعة - [00:59:05](#)

مع انه صلى قبل الفجر هاكا خمس دقائق قد يخالف ما اظنه عشرين دقيقة عشرين دقيقة يعني شيء كثير لابد من التحقق لاقرب

والله اعلم انه وما فيها فرق سريع تنفيذها مشروعية صلاة الفجر - [00:59:30](#)

الركعتين قبل صلاة بعد الاذان وبعد تبين الصبح وفي مشروع الارتفاع على الشق الايمن للامام وكذلك من يصلي في بيته يستحب له ان يضطجع على فقه الايمن اما اذا كان في المسجد فلا - [00:59:56](#)

هي اللي يصلي النوافل كلها في بيته سلام يصلي راتبة الفجر ثم يأتيه بلال بعد السك الايمن نأتي بلال فيؤذنه بالاقامة تركيا. نعم. نعم. سنة. اذا صلاها في البيت ولو مقام الليل - [01:00:11](#)

نعم اما حديث من صلى فلو فجأة فهو احدهم ضعيف الامر حديث ضعيف انما ثبت ثابت اما الامر ضعيف وافطر ابن حزم رحمه الله فقال انه يجب يجب على المصلي ان يطلع سكلا ومن لم يضطجع فلا تصح صلاته - [01:00:33](#)

هذا مباغة صلى في بيته كالامام ومن كان قريب من المسجد طلعه في البيت الله المنادة الاولى والاهداف الاولى الدعوة الثانية لقاء لا لا بين كل اذنين صلاة لمن شاء - [01:00:53](#)

حدثنا عبد الله ابن يزيد قال حدثنا تهمس بن الحسن عن عبدالله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذنين صلاة بين كل اذنين صلاة ثم - [01:01:27](#)

وقال في الثالثة لمن شاء نعم الصلاة بين الاذان والاقامة وانا ليست واجبة في قوله لمن شاء فاذا كلها صلاة ومعنى صلوا بين الاذنين فلو لم يأتي قول بما شاء فصار الامر بالوجوب. لكن لما قال لم شاء؟ الا على اختيار - [01:01:42](#)

وفيه تسمية الاقامة اذنا كل اذنين الاذنين الاذان والاقامة كلهم معناها الاعلام فلا اعلام بدخول الوقت والاقامة اعلام اقامة الصلاة قبرك على الصلاة هنا باب من قال يؤذن في السفر مؤذن واحد - [01:02:00](#)

حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيل عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك خويلد رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيمًا رفيقًا. فلما رأى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم - [01:02:23](#)

وصلوا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احذكم ولا تمكم اكبركم. ولامكم ها؟ احسن الله اليكم وليؤمكم اكبركم نعم لا بد. نعم. وهذا وهذا الترجمة فيها مشروعية الاذان في السفر وانه يؤلف السفر مؤذن واحد - [01:02:44](#)

فان كان صيام متعددة متباعدة ولا يصلون جميعا اذن لكل جماعة مؤذن فالحجاج في منى متعددة كل جماعة يؤذنون يؤذنون ويصلوا اما اذا كانوا جماعة واحدة يؤذن واحد ويصلون الجماعة فان كان الصيام متفرقة متعددة - [01:03:06](#)

ولا يصلون جميعا اذن لكل جماعة مؤذن في حديث مالك بن حويرث قال كيف النبي صلى الله عليه وسلم في نقل من قومه فاخذنا عنده عشرون ليلة قد كان رحيمًا رفيقًا - [01:03:26](#)

فلما رأى شوقنا الى اهلنا قال ارجعوا فكونوا فيه وعلموهم وصلوا هي حافظ الصلاة فليؤذن لكم احذكم ولا يؤمكم الطرق هذا والله اعلم لانهم متساوون في القراءة. ولهذا قال قل يا امكم اكثركم - [01:03:38](#)

لانه في القراءة او متقاربون كما في اللفظ الاخر انه قال ونحن شفقة متقاربون لهذا قال لي امكم اكثركم لانه متشاور في القراءة فاذا لم تستغوا فانه يعمهم اقرأهم ثم اعلمه بالسمع كما دلت على ذلك النصوص الاخرى اقرأه لكتاب الله فان كانت بقراءة سواء وقع لهم

في السنة فان كانت في السنة سواء - [01:03:53](#)

فاقدمه سلما فاكبرهم سنا لكن هؤلاء قال يومكم اذكركم لانهم متقاربون لانهم متقاربون وفي القراءة وفي العلم السنة تشاور وما داموا متساوين او متقاربين فيؤمهما الاكبر سنا اما ايه من كانوا - [01:04:18](#)

سلي في القراءة وفي العلم السنة فانه يقدم الاقرأ ثم الاعلم بالسنة ثم الاكبر سنة وهذا الاداء في السفر هل هو واجب او مستحب ان كانوا جماعة على كل حال - [01:04:39](#)

وقول الوجوب قول له وان كان منفردا كذلك يستحب له يصحب له ان يؤذن وقول الوجوب يحتاج الى تأمل يدل على هذا الاخر اذا كنت في البرية فارفع صوتك في النداء - [01:04:56](#)

فانه لا يشفع لنفسه جن ولا انس ولا احد ولا بشر ولا كذا الا خير له يوم القيامة. يشرع الاذان ولو كان واحدا تقوم بوجوب

قوله قوي نعم باب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلاة في الرحال - 01:05:15
في الليلة الباردة او المطيرة المؤلف الطيب الترجمة اذا كانوا جماعة الاذان المسافر اذا كان جماعة والاقامة لان المسألة فيها خلاف -
01:05:40